

بحار الأنوار

[24] خلافا على مولاة وقصد إرادة نفسه، واتبع هواه، فلما رجع إلى مولاة نظر إلى ما أتاه فإذا هو خلاف ما أمره فقال العبد: اتكلت على تفويضك الامر إلي فاتبعته هواي وإرادتي لان المفوض إليه غير محظور عليه لاستحالة اجتماع التفويض والتحصير. ثم قال عليه السلام: فمن زعم أن ا فوض قبول أمره ونهيه إلى عباده فقد أثبت عليه العجز، وأوجب عليه قبول كل ما عملوا من خير أو شر، وأبطل أمر ا تعالى ونهيه، ثم قال: إن ا خلق الخلق بقدرته وملكهم استطاعة ما تعبدهم به من الامر والنهي، وقبل منهم اتباع أمره، ورضي بذلك منهم، ونهاهم عن معصيته، وذم من عصاه وعاقبه عليها، و الخيرة في الامر والنهي، يختار ما يريد ويأمر به وينهى عما يكره، ويثيب ويعاقب بالاستطاعة التي ملكها عباده لاتباع أمره واجتناب معاصيه لانه العدل، و منه النصفة والحكومة، بالغ الحجة بالاعذار والانذار، وإليه الصفوة يصطفي من يشاء من عباده، اصطفى محمدا صلوات ا عليه وآله، وبعثه بالرسالة إلى خلقه، ولو فوض اختيار أمور، إلى عباده لاجاز لقريش اختيار أمية بن الصلت وأبي مسعود الثقفي إذ كانا عندهم أفضل من محمد لما قالوا: " لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم " يعنونهما ذلك، فهذا هو القول بين القولين ليس بجبر ولا تفويض، بذلك أخبر أمير المؤمنين عليه السلام حين سأله عباية بن رباعي الاسدي، عن الاستطاعة، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: تملكها من دون ا أو مع ا، فسكت عباية بن رباعي، (1) فقال له: قل يا عباية ؛ قال: وما أقول ؟ قال: إن قلت: تملكها مع ا قتلتك وإن قلت: تملكها من دون ا قتلتك، قال: وما أقول يا أمير المؤمنين ؟ قال: تقول: تملكها با الذي يملكها من دونك، فإن ملكها كان ذلك من عطائه، وإن سلبها كان ذلك من بلائه، وهو المالك لما ملكك، والمالك لما عليه أقدرك، أما سمعت الناس يسألون الحول والقوة حيث يقولون: لا حول ولا قوة إلا با ؟ فقال الرجل: وما تأويلها يا أمير المؤمنين ؟ قال: لا حول لنا عن معاصي ا إلا بعصمة ا، ولا قوة لنا على طاعة ا إلا بعون ا، قال: فوثب الرجل وقبل يديه ورجليه.

(1) بالعين المهملة المفتوحة والباء

الموحدة.